

صلاة الجمعة معطيائها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

حدَّثنا حجاج بن المنهال، حدَّثنا حماد بن سمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «من غسل يوم الجمعة واستاك ولبس أحسن ثيابه وتطيَّب بطيب إن وجده ثم جاء ولم يتخط الناس فصلًا ما شاء أن يصلِّي، فإذا خرج الإمام سكت فذلك كفارة إلى الجمعة الأخرى» ([112]).

7 - وعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة: من اغتسل يوم الجمعة واستاك ومس من طيب إن كان عنده وليس من أحسن ثيابه... إلى أن قال كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة التي قبلها. قال (الراوي): وكان أبو هريرة يقول: ثلاثة أيام زيادة، إن جعل الحسنه بعشر أمثالها ([113]).

8 - وروي أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يقلِّم أطفاله ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة ([114]).

9 - وروي عنه (صلى الله عليه وآله) أنَّهُ قال: «من قلِّم أطفاله يوم الجمعة وقى من السوء إلى مثلها» ([115]).

10 - وروي عبد الرزاق، عن رجل من أهل البصرة أن عبد الرحمن بن عبد الله أخبره عن أبي حميد الحميري قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من قلِّم أطفاله يوم الجمعة أخرج الله منه الداء وأدخل عليه الدواء» ([116]).

11 - وقال الطبراني حدَّثنا عبد الرحمن بن سلام قال: حدَّثنا أحمد بن ثابت (فرخويه)